

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٥٣٤ لسنة ٢٠٢٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٧٩٩٩ لسنة ٢٠٢٠ الصادر بإنشاء فرع للتوثيق باسم "فرع توثيق ضواحي كفر الشيخ" بحى سخا مدينة كفر الشيخ محافظة كفر الشيخ يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بكفر الشيخ ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة للحدود الإدارية لقرى مركز شرطة كفر الشيخ ؛
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٣/٤/١ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم "فرع توثيق مكتب بريد الخادمية" يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بكفر الشيخ ويكون مقره داخل مكتب بريد الخادمية - مركز شرطة كفر الشيخ - محافظة كفر الشيخ ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانية أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع التوثيق المختص مكانيا أو نوعيا .